الأستاذ رمول خالد

الإطار القانوني و التنظيمي لأملاك الوقف في الجزائر

دراسة مقارنة بأحكام الشريعة الإسلامية مدعمة بأحدث النصوص القانونية و الإجتهادات القضائية

دار هومه

Scanné avec CamScanner

تقديم للكتاب:

يعالج هذا الكتاب موضوعا هاما لم يدرس بجوانبه الفقهية من قبل ألا وهو موضوع الإطار القانوني والتنظيمي لأملاك الوقف في الجزائر، دراسة مقارنة بأحكام الشريعة الإسلامية مدعمة بأحدث النصوص القانونية و الإجتهادات القضائية.

وأهمية هذا الموضوع تكمن خاصة في كون أن الأملاك الوقفية تعتبر جزءا هاما من الأملاك العقارية في الجزائر ومواردا ماليا هاما لخزينة الدولة خاصة إذا أخذنا بعين الإعتبار التغيرات السياسية والإقتصادية التي تعرفها الجزائر حاليا

من هنا ظهرت الحاجة إلى البحث في هذا الموضوع بإعتباره فعلا يعد من أعقد المواضيع القانونية وأصعبها وهذا راجع إما إلى عدم إنسجام النصوص القانونية التي تعالجه بل و تناقضها في الكثير من الحالات و مبادىء الشريعة الإسلامية، أو نظرا لقلة الكتابات فيه لدى العديد من المؤلفين

المؤلف:

-حائز على شهادة ليسانس في العلوم القانونية و الإدارية سنة 1996

-دبلوم في المالية، تخصص مفتش رئيسي في أملاك الدولة و الحفظ العقاري سنة 1997، المعهد الوطني للمالية.

-حائز على شهادة الماجستير في القانون العقاري والزراعي سنة 2001.

-شغل منصب مفتش رئيسي في أملاك الدولة و الحفظ العقاري ما بين سنة 1997 إلى غاية 2001

- يشغل حاليا كأستاذ مساعد بكلية الحقوق جامعة سعد دحلب بالبليدة، ومستشار قانوني لدى رئاسة الجامعة.

ISBN: 978-9961-66-801-6 ردمك:

9 789961 668016

دار هومه
للطباعة والنشر والتوزيع
34 حي القبة بار - بوزريعة - الجزائر
الهاتف 021 94 17 75 الفاكس 021 94 19 36
021 94 41 19 021 79 91 84
www.editionshouma.com
e-mail info@editionshouma.com

Scanné avec CamScanner

الـفـهـــرس

الموضوع	الصفحة
المقدمـــة	3
الفصل التمهيدي : التطور التاريخي للوقف	5
المبحث الأول : الوقف في العصور القديمة	5
الـــمطلب الأول : وضعية الوقف قبل الإسلام	5
أولا : الوقف في الحضارة المصرية القديمة	6
ثانيا : الوقف في الحضارة الرومانية	6
المطلب الثاني: وضعية الوقف بعد الإسلام	7
أولا : مشروعية الوقف من الكتاب	8
ثانيا : مشروعية الوقف من السنة	8
المبحث الثاني: وضعية الآوقاف في الجزائر	11
المطلب الأول : وضعية الآوقاف في الجزائر قبل صدور قانون 10/91 المؤرخ في 1991/04/27	12
أولا : وضعية الآوقاف في الجزائر قبل الإحتلال الفرنسي	12
ثانيا : وضعية الآوقاف في الجزائر أثناء الفترة الإستعمارية	13
المطلب الثاني: وضعية الآوقاف في الفترة الإنتقالية من تاريخ صدور قانون 1962/12/31 إلى غاية صدور قانون 10/91 المؤرخ في1991/04/27	17
أولا : وضعية الآوقاف في الجزائر في الفترة الإنتقالية	17
ثانيا : وضعية الآوقاف في الجزائر بعد صدور قانون	22

Scanné avec CamScanner

الآوقاف 10/91 المؤرخ في 1991/04/27	
الفصـــل الأول : ماهيـــة الوقف و مشروعيته	25
المبحث الأول : تعريف الوقف	26
المطلب الأول : المدلول اللغوي للوقف	26
المطلب الثاني : المدلول الإصطلاحي للوقف	27
المبحث الثاني : تمييز الوقف عن غيره من التبرعات	29
المطلب الأول: تمييز الوقف عن الوصية	30
المطلب الثاني : تمييز الوقف عن الهبة	36
الفصل الثاني : أنواع الوقف و خصائصه	41
المبحث الأول : الوقف العام	42
المطلب الأول : المقصود الوقف العام	42
المطلب الثاني : حصر الآوقاف العامة	43
المبحث الثاني : الوقف الخاص	45
المطلب الأول : المقصود بالوقف الخاص	46
المطلب الثاني : مدى شرعية الوقف الخاص	47
المبحث الثالث: خصائص الوقف	49
المطلب الأول : الوقف عقد شرعي من نوع خاص	50
أولا : الوقف حق عيني	50
ثانيا : الوقف شخص معنوي	50
ثالثا: الوقف عقد تبرعي	51
رابعا: الوقف تصرف لازم لصاحبه	52

Scanné avec CamScanner

خامسا: الآملاك الوقفية تعفى من رسوم التسجيل والضرائب والرسوم الأخرى..	54
سادسا : الوقف عقد شكلي	54
المطلب الثاني : الوقف له حماية قانونية متميزة	63
أولا : الحماية الجزائية للوقف	63
ثانيا : الآملاك الوقفية لا تقبل كسبها بالتقادم	65
ثالثا : الأملاك الوقفية غير قابلة للحجز	65
رابعا : الوقف يخول للموقوف عليهم حق الإنتفاع دون التصرف	66
الفصل الثالث : أركان الوقف و شروط نفاذه	71
المبحث الأول : أركان الوقف	72
المطلب الأول : الواقف	72
أولا : يشرط في الواقف أهلية التبرع	73
ثانيا : يشترط في الوقف أن تكون له أهلية التسيير	73
ثالثا : يشترك في الواقف أن يكون غير محجوز عليه لسفه أو دين أو مريض مرض الموت	74
رابعا :يشترط في الواقف أن يكون ما لكا للعين الموقوفة	76
المطلب الثاني: محل الوقف (العين الموقوفة)	78
أولا: يشترط في محل الوقف أن يكون معلوما ومعينا تعينا منافيا للجهالة.	78
ثانيا : يشترط في المال الموقوف أن يكون مفرزا	79
ثالثا :مدى جواز وقف المال المرهون، و المال المنقول	80

Scanné avec CamScanner

رابعا :يشترط في محل الوقف ان يكون مشروعا	83
المطلب الثالث : الموقوف عليه	84
أولا : شروط الموقوف عليه غير الواقف	84
ثانيا : مدى جواز الوقف على النفس	86
ثالثا : مدى جواز الوقف على الذكور دون الإناث	88
المطلب الرابع : الصيغة	90
أولا : يشترط في الصيغة أن تكون تامة منجزة	91
ثانيا : يشترط في الصيغة أن لا تقترن بما يدل على التأقيت	91
ثالثا : يشترط في الصيغة أن لا تقترن بشرط باطل	92
رابعا : مدى إقتران الصيغة بالشروط الصحيحة	94
المبحث الثاني: شروط نفاذ الوقف	96
المطلب الأول : تسجيل عقد الوقف	97
المطلب الثاني : شهر عقد الوقف المتعلق بعقار	98
المطلب الثالث : إستحقاق الوقف	102
أولا : وقت ثبوت الإستحقاق للموقوف عليه	102
ثانيا : أسس تحديد صاحب الإستحقاق	102
ثالثا : مدى جواز إسقاط حق الإستحقاق	103
الفصل الرابع : تسوية وضعية الأملاك الوقفية و إدارتها و تسييرها	105
المبحث الأول : إسترجاع الأملاك الوقفية المؤممة بموجب الأمر رقم 71-73 المؤرخ 1971/11/08 المتعلق بالثورة الزارعية	107
المطلب الأول: تحديد الأراضي الزراعية الموقوفة التي شملها التأميم	108

Scanné avec CamScanner

المطلب الثاني: شروط إسترجاع الآراضي الزراعية الموقوفة المؤممة و إجراءاته.	110
أولا: ثبوت الوقف بإحدى الطرق القانونية و الشرعية	110
ثانيا : أن تكون العين الموقوفة تزال قائمة و سليمة و قت طلب مباشرة إجراءات الإسترجاع	110
المطلب الثالث: أثار إسترجاع الآراضي الزراعية الموقوفة المؤممة إلى ملاكها الآصليين	112
المبحث الثاني: إدارة و تسيير الملك الوقفي	113
المطلب الأول : طرق إدارة و تسيير الملك الوقفي	115
أولا: المقصود بإدارة و تسيير الملك الوقفي	115
ثانيا: شروط تعيين ناظر الوقف و مهامه	117
المطلب الثاني: إيجار الآملاك الوقفية	126
أولا: المقصود بإيجار الآملاك الوقفية	126
ثانيا: طرق إيجار الآملاك الوقفية	127
ثالثا: أثار إيجار الآملاك الوقفية	129
المبحث الثالث: إستغلال إستثمار وتنمية الآملاك الوقفية	130
المطلب الأول: إستغلال وإستثمار وتنمية الآراضي الوقفية الزراعية والمشجرة .	132
أولا: عقد المزارعة	133
ثانيا : عقد المساقاة	136
المطلب الثاني: إستغلال و إستثمار و تنمية الآراضي الوقفية العاطلة أو البور	138
أولا: المقصود بالحكر	138

Scanné avec CamScanner

ثانيا : شروط عقد الحكر	139
المطلب الثالث: إستغلال و إستثمار و تنمية الآراضي الموقوفة المبينة أو القابلة للبناء	142
أولا: عقد المرصد	142
ثانيا : عقد المقاولة	143
ثالثا: عقد المقايضة	143
المطلب الرابع: إستغلال و إستثمار العقارات الوقفية المبينة المعرضة للإندثار والخراب	145
أولا: عقد الترميم	145
ثانيا: عقد التعمير	146
المطلب الخامس: تنمية الآملاك الوقفية العامة	147
أولا: القرض الحسن	147
ثانيا : الودائع ذات المنافع الوقفية	147
ثالثا: المضاربة الوقفية	147
الخاتمة.	149
المراجع	153
الملاحق	157
– قانون رقم 10/91 مؤرخ في 27 أفريل 1991 المتعلق بالآوقاف	159
– مرسوم تنفيذي رقم 83/91 مؤرخ في 23 مارس 1991 يتضمن إنشاء نظارة للشؤون الدينية في الولاية و تحديدها و تنظيمها وعملها	169

Scanné avec CamScanner

- مرسوم تنفيذي رقم 98 - 381 المؤرخ في 1 ديسمبر 1998 يحدد شروط إدارة الأملاك الوقفية و تسييرها و حمايتها و كيفيات ذلك	172
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 200 مؤرخ في 26 يوليو 2000 يحدد قواعد تنظيم مصالح الشؤون الدينية و الأوقاف في الولاية و عملها	188
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 -146 مؤرخ في 28 يونيو 2000 يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف	193
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 -371 مؤرخ في 18 نوفمبر 2000 يتضمن إحداث المفتشية العامة في وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف و تنظيمها وسيرها .	201
- قانون رقم 07/01 مؤرخ في 22 مايو 2001 يعدل و يتمم القانون رقم 10/91 المؤرخ في 27 أفريل 1991 المتعلق بالأوقاف	205
- قرار مؤرخ في 26 مايو 2001 يحدد شكل ومحتوى الشهادة الرسمية الخاصة بالملك الوقفي	212
- قرار مؤرخ في 6 يونيو 2001 يحدد محتوى السجل الخاص بالملك الوقفي	216
- مرسوم رئاسي رقم 2000 - 431 مؤرخ في 17 ديسمبر 2000 يتضمن التصديق على إتفاق التعاون في مجال الأوقاف والشؤون الإسلامية بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و جمهورية مصر العربية الموقع في القاهرة في 27 سبتمبر 1998	219
الفهرس	225

Scanné avec CamScanner